

حقوق الإنسان في الصحافة



الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

المف الصحفي ليوم / الثلاثاء

14 جماد ثانى 1440 – 19 فبراير 2019





الفهرس

رقم الصفحة	الموضوع
2	هيئة حقوق الإنسان
4	أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية

1



هيئة حقوق الإنسان

أكَدَ أَنَّ الشَّابَ أَهْمَ مَحاورَ رُؤْيَا 2030

أمير الجوف يُشدِّدُ عَلَى نَسْرَ ثَقَافَةِ حَقُوقِ الإِنْسَانِ وَفِقْهِ الشَّرِيعَةِ

الإِسْلَامِيَّةِ

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 14 جمادى ثانية 1440 هـ - 19 فبراير 2019

<https://www.okaz.com.sa/article/1706923>

عبدالعزيز المشيطي (@Abdulaziz010100) (القريات)

استقبل أمير منطقة الجوف الأمير فيصل بن نواف بن عبد العزيز، في مكتبه اليوم (الاثنين)، مدير فرع هيئة حقوق الإنسان بالمنطقة سليمان بن محمود الرشيد.

واستعرض أمير المنطقة خلال اللقاء، سير العمل في الفرع ومدى تعاون الجهات ذات العلاقة مع الهيئة، مستعرضاً أعمال ومهام الهيئة والدور الذي تقوم به من أجل نشر ثقافة حقوق الإنسان وضمان تطبيقها في ضوء أحكام الشريعة الإسلامية.

وتمى الأمير فيصل بن نواف لفرع الهيئة والعاملين فيه التوفيق لحماية وتعزيز حقوق الإنسان على الأصعدة كافة. من جانبه، أعرب الرشيد عن شكره وتقديره لأمير منطقة الجوف، على دعمه واهتمامه بقضايا المنطقة، وتسهيل عمل فرع الهيئة ورؤيتها الشاملة.

من جهة أخرى، استقبل الأمير فيصل بن نواف بن عبد العزيز، مدير جوازات منطقة الجوف اللواء محمد بن مقنن الزامل، وعدد من مساعديه.

وفي بداية اللقاء، قدم اللواء الزامل باسمه ونيابة عن منسوبي جوازات المنطقة، الشكر للأمير فيصل بن نواف بن عبد العزيز، على دعمه ومتابعته لأعمال الجوازات.

واستمع أمير المنطقة لشرح عن جهود جوازات المنطقة في خدمة المواطنين والمقيمين، إضافة للجهود المبذولة في سبيل تسهيل إجراءات المسافرين والقادمين من منفذ جمرك الحديدة ومطار الجوف من خلال الرحلات الدولية وحجاج بيت الله الحرام؛ مقدماً لهم الشكر على تلك الجهود، مشيداً بما تقدمه الجوازات من خدمة إلكترونية متنوعة ومتقدمة. حضر اللقاء، مساعد مدير جوازات منطقة الجوف لشؤون العمليات العميد نواف بن أحمد الرشود، ومدير الشعبة القانونية الملازم أول مهند بن زيد الجنيد.

وفي سياق متصل، استقبل الأмир فيصل بن نواف الأمين العام لمجلس شباب الجوف مهند بن بدر الهادي، برفقه رئيسة اللجنة النسائية حكيمة بنت فرحان الرويلي، وعدد من أعضاء المجلس من الشباب والفتيات.

وفي بداية اللقاء، قدم الهادي باسمه ونيابة عن رؤساء وأعضاء اللجان الشبابية والننسائية بالمجلس، شكرهم لأمير المنطقة على ما يقدمه من دعم ومساندة للشباب وأنشطتهم، حيث تم عرض إنجازات المجلس خلال الفترة الماضية في مدينة سكاكا ومحافظات ومراكز المنطقة، كما تم عرض مبادرات واحتياجات المجلس القادمة، تلاها عرض لأنشطة ومبادرات اللجنة النسائية.

وأكَدَ الأَمِيرُ فِيصلُ بْنُ نوافَ عَلَى مَا يَعْوَلُ عَلَيْهِ الْوَطَنُ مِنْ دُورٍ كَبِيرٍ وَفَاعِلٍ مِنْ فَتَّةِ الشَّابِ نَحْوِ تَنْمِيَةِ شَامِلَةٍ، لِفَتَّاً إِلَى أَنَّ مِنْ أَهْمَ مَحاورِ رُؤْيَا 2030 هِي شَرِيعَةُ الشَّابِ وَالطاقةِ الْكَامِنَةِ لِدِيهِمْ، وَاعْتِمَادُهَا فِي جَزءٍ كَبِيرٍ مِنْهَا عَلَى جَيلِ الشَّابِ مِنَ الْمَوَاطِنِينَ وَالْمَوَاطِنَاتِ.

وفي نهاية اللقاء، تمنى سمو أمير منطقة الجوف للجميع التوفيق لخدمة الدين والقيادة والوطن.

أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية

المجلس يطالب الوزارة بمعلومات كاملة عن وظائف العقود «شوريون»: نظام الخدمة المدنية يفرق بين الجنسين على أرض الواقع

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء 14 جماد ثانى 1440 هـ - 19 فبراير 2019

<http://www.alhayat.com/article/4622096>

الرياض - نجود سجدي منذ 6 ساعات في 19 فبراير 2019 آخر تحديث في 18 فبراير 2019 / 19:21
أقذ تصويت أعضاء مجلس الشورى اليوم (الإثنين) توصيتين رفضت لجنة الإدارة والموارد البشرية في المجلس تبنيهما، تطالب وزارة الخدمة المدنية بتبني تحقيق التوازن بين الجنسين وظيفياً، وتمكين القيادات النسائية في المناصب القيادية، لكن ثلاثة أصوات أحبطت توصية أخرى بتبني مبادرة دعم المرأة العاملة، عبر إنشاء حضانات في الجهات الحكومية أسوة بمبادرة «قرة» في وزارة العمل والتنمية الاجتماعية.

وبررت اللجنة رفضها التوصية الأخيرة، التي كانت تقدمت بها مقدمة عضو المجلس لينا المعينا، لكونها متحققة استناداً على أنها من اختصاص وزارة التعليم ما يتعلق بشؤون الحضانات في المملكة لفترة العمرية من شهر إلى ثلاث سنوات، أما بالنسبة لوزارة العمل والتنمية الاجتماعية ومبادرة «قرة»، فإنما تشمل القطاع الخاص فقط، وهي مفعلة للمنشأة التي يزيد عدد موظفاتها عن 50.

وقالت المعينا في مداخلة، إنها تتفق مع اللجنة بأن وزارة التعليم قد تكون من اختصاصها إنشاء والإشراف على الحضانات، ولكن ليس من اختصاصها أن تجبر الجهات الحكومية على إنشاء الحضانات، لافتة إلى «حلقة مفقودة بين وزارة الخدمة المدنية، باعتبارها جهة مسؤولة عن شؤون الموظفين ووزارة التعليم باعتبارها جهة إنسانية إشرافية». وأضافت أن «المرأة السعودية المعيلة تمثل 28 في المئة من المجتمع السعودي، ونهضت كثير من الأسر في المجتمع اقتصادياً عندما تقاسم الرجل والمرأة إعالة الأسرة، واشتراكاً في شراء أو تأجير منزل، وفي دراسة الأبناء وكيفية الحياة اليومية».

ورأت أن وجود الحضانات في الجهات الحكومية في مداخل مستقلة أو أحياء قريبة من المنشآة «ترجمة لرؤية المملكة 2030، في تمكين المرأة العاملة باعتبارها شريكاً أساسياً في التنمية، وصحيحاً وجود هذه الحضانات سيشجع المرأة العاملة على الرضاعة الطبيعية والحفاظ على حق الطفل في نيل هذا الغذاء الطبيعي، والذي يعزز العلاقة الوداجنية بين الأم وطفلها».

ونوهت بأنه «في حال لم يوجد الحضانات والحلول لهؤلاء العاملات، فالنتيجة احتمال ترك الأطفال مع العاملات المنزليات، ونسمع بين حين والأخر الكثير من التجاوزات التي وصلت لجرائم القتل». وقالت المعينا لـ«الحياة»: «أنا سعيدة جداً بموافقة الغالبية على التوصية، وإن لم تصل إلى الأصوات المرجوة (76)، ونالت 73 صوتاً، وسألتها لوزارة التعليم كما وجهت لجنة الإدارة والموارد البشرية، ومع ذلك استبشرت بتبني المجلس تمكين مشروع تحقيق التوازن بين الجنسين، وتمكين القيادات النسائية في المناصب القيادية». إلى ذلك، تقدم كل من الدكتور صالح الخلان، والدكتور إیوب الجربوع، والدكتور صالح الشهيب، بتوصية إضافية نالت تأييد 76 صوتاً، تطالب وزارة الخدمة المدنية ببيانات في تقاريرها المقللة عن وظائف العقود، على أن تشمل: أعدادها وفئاتها وتصنيفها وسمياتها ومستواها، وتحديد ما إذا كانت وظائف هيكلية أو غير هيكلية، وتحديد كيفية شغل هذه الوظائف وشروط شغلها والمعايير الواجب توافقها للترشيح عليها.

وطلبوها بأن تشمل المعلومات: الكلفة الإجمالية لهذه الوظائف، ومعايير تحديد المقابل المالي لكل وظيفة، مؤكدين أن تتضمن المعلومات تحديد مدى جدوى هذا النوع من الوظائف وأثرها في ظل منظومة الوظيفة العامة.

فيما لم أحبط تصويت الأعضاء توصية قدمتها الدكتورة عالية الدهلوi وزميلها الدكتور فيصل آل فاضل، بطرح الوظائف القانونية والمحاسبية وغيرها، التي تجد إقبالاً كبيراً من الحاصلات على شهادة جامعية لـ«المفاضلة» على العنصرين الرجال والنسائي، مع مراعاة لا نقل النسبة المخصصة للمرأة في تلك الوظائف الكائن مقرها في المدن الرئيسة عن 30 في المئة.

وقال آل فاضل إن «نظام الخدمة المدنية لم يفرق بين المرأة والرجل في النظام، لكن يفرق في الواقع الإداراة القانونية، وأقرب مثال هنا في مجلس الشورى إدارة المستشارين القانونيين لا يوجد امرأة في القسم، ومايزال القطاع الحكومي متربداً في هذا الجانب.»

بدورها، قال الدهلوi، إن «التخصصات التي ذكرت في التوصية، خصوصاً القانونية، هي تخصصات حديثة نوعاً ما على المجتمع السعودي للسيدات، وعلى مدى السنوات الماضية وجدت إقبالاً كبيراً من النساء، وقد تخرج أعداد كبيرة من الطالبات، وعلى رغم ذلك فإنها تواجه معوقات مجتمعية، غالباً وإن الكثير من هذه المعوقات التي كانت تتحجج بها جهات التوظيف تم إزالتها من القيادة، إلا أنه مايزال الكثير من المتخصصات لا يجدن فرص عمل في القطاع الحكومي، وإن غالباً ما يعملن في القطاع الخاص، أو يقمن بأعمال بعيدة تماماً عن مجال التخصص، وذلك لا يتافق مع رؤية المملكة في دعم عمل المرأة ومشاركتها.»

وسألت: «إذا لم تدعم الجهات الحكومية هذا التوجه من خلال تحقيق التوازن بين الجنسين، واتخاذ الإجراءات الواضحة والصريحة للوصول إلى هذا التوازن؛ فكيف يتحقق ذلك؟».

وفي المقابل، ردت اللجنة بأن «نظام الخدمة المدنية ليس به ما يفرق بين الرجل والمرأة في تولي المناصب وشغل الوظائف، إلا أن تمكين المرأة في الخدمة المدنية، وتعزيز دورها القبادي من أهم المبادرات التي تعمل عليها الوزارة، وينصوبي تحتها مشاريع من ضمنها استثمار المواهب القيادية النسائية، وتحقيق التوازن بين الجنسين في المجموعات الوظيفية العامة، بما في ذلك تحديد نماذج للأعمال التي يمكن أن تتفوق المرأة في تنفيذها وإدارتها، ومشروع العمل من بعد؛ بهدف توسيع خيارات العمل أمامها، وزيادة مشاركتها، من خلال وضع استراتيجية تشريعية للعمل عن بعد.»

شوري: «التعليم» تخالف النظام بعد تسجيل موظفي «محو الأمية» في «التأمينات»
طالب مجلس الشورى في جلسته أمس (الاثنين)، وزارة الخدمة المدنية بالعمل على تنفيذ الأمر السامي الذي قضى بتكليف الوزارة بتوحيد سلم رواتب الموظفين في جميع الوزارات، والهيئات الحكومية والرفع للمقام السامي، إضافة إلى دراسة احتساب سنوات خدمة المعلمين والمعلمات المثبتين على وظائف رسمية؛ الذي سبق لهم العمل على بند «محو الأمية» والبديلات ولغرض التقاعد، بالتنسيق مع الجهات المعنية.

وطالب المجلس، بإجراء دراسة شاملة حول ضوابط استقطاب الكفاءات المتميزة وضوابط الاستعانة بالوكالء والوكلاء المساعدين من حيث شروطها ومزاياها والإعلام عنها بما يضمن الشفافية والعدالة والجودة.
بدوره، قال العضو الدكتور عبدالله البلوي، إن «وزارة التعليم خالفت النظام بعد تسجيل موظفي عقود محظوظة في التأمينات الاجتماعية، حتى أنه في سبيل احتساب الخدمة لغرض التقاعد؛ فإن الغالبية مستعدون لتسديد الرسوم عن السنوات السابقة، فقد كبرن في السن ومن حقهن الحصول على راتب تقاعدي جيد.»

وذكر البلوي أن هذه التوصية «تعالج مشكلات متراكمة مثل تلك الخاصة بالبند 105، الذي سبق أن طلب مجلس الشورى، وزارة الخدمة المدنية بالإسراع في احتساب سنوات الخدمة على هذا البند من تم تثبيتهم على وظائف رسمية من المعلمين والمعلمات، ولكن لا شيء تم حتى الآن»، مضيفاً أن «عقود محظوظة وضعت للحاجة، وخدم معظم المعلمات عشرات السنين في مجال عملهن الذي توظفن عليه، فما السبب إلا تضاف تلك الخدمة للمعلمات لغرض التقاعد؟»
من جهة أخرى، قال الدكتور عبدالله الحربي: «يتجاوز عدد من عمل على بند محظوظة 10 آلاف، والبدلاء فاقوا 20 ألفاً»، مضيفاً أن «المدارس الأهلية احتسبت لموظفيها المماثلين في الخدمة، وسجلتهم في نظام التأمينات الاجتماعية، لذا من العدل أن تكون هناك مساواة.»

وعلق على تمكين المرأة بأن «1.5 في المئة من يشغلن مناصب قيادية في القطاع الحكومي ضعيفة جداً، مع الإمكانيات المتميزة للمرأة في أداء عملها، إضافة إلى أن الوزارة نفسها أعلنت ضمن برامجها للتحول 2020، عن مشروعين لتمكين القيادات النسائية ولتحقيق التوازن بين الجنسين، ولم يقدم التقرير ما تم إنجازه في هذا الجانب.»

غالبيتها سوء استعمال إداري بـ28.9٪.. وقضايا المال العام %17.6

«نزاهة»: الحملة على الفساد ترفع البلاغات 50٪ خلال 2018

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء 14 جماد ثانى 1440 هـ - 19 فبراير 2019 م
<http://www.alhayat.com/article/4622072>

الرياض - «الحياة» | منذ 15 ساعة في 18 فبراير 2019 - آخر تحديث في 18 فبراير 2019 / 14:35 / أسفرت الحملة على الفساد المالي والإداري التي شنتها المملكة عن ارتفاع البلاغات الواردة إلى الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد (نزاهة)، خلال العام الماضي 2018، إلى 15.591 بلاغاً، بنسبة ارتفاع 50 في المئة، مقارنة في 2017، التي استقبلت فيها «نزاهة» 10.402 بلاغ، وفقاً لاحصاءات أصدرتها الهيئة اليوم (الأثنين). وتجاوزت البلاغات المشتملة باختصاصات «نزاهة» 46 في المئة، بواقع 7421 بلاغاً، وتتصدرت قضايا الفساد المالي والإداري البلاغات بـ34.3 في المئة، واستحوذت البلاغات الواردة عن سوء الاستعمال الإداري على غالبية الحالات بـ28.9 في المئة، فيما جاءت قضايا اختلاس أو تبديد أو التفريط في المال العام ثانياً بنسبة تصل إلى 17.6 في المئة، وقضايا استغلال نفوذ الوظيفة بـ15.9 في المئة. وبلغت نسبة طلبات الحماية من المبلغين 0.4 في المئة. واستكملت «نزاهة» بحث 59 في المئة من تلك البلاغات، وأحالات 4.4 في المئة إلى هيئة الرقابة والتحقيق، وتلقت رئاسة أمن الدولة 3.37 في المئة، وفي البلاغات التي لا تدخل في اختصاصاتها أحالت «نزاهة» 10 في المئة منها بعد دراستها إلى الجهات المختصة.

وتصدر تطبيق «نزاهة» على الأجهزة الذكية باعتباره أكثر وسيلة لتلقي تلك البلاغات بنسبة 29 في المئة، ثم موقع الهيئة الإلكتروني بـ23.6 في المئة، والحضور الشخصي بـ19.2 في المئة، فيما جاءت البرقية الهاتفية أقل الوسائل بـ1.5 في المئة.

وقالت «نزاهة» إن إعلانها عن هذه الإحصاءات يأتي «انطلاقاً من التأكيد على مبدأ الشفافية الذي أكدت عليه الاستراتيجية الوطنية لحماية النزاهة ومكافحة الفساد، وتنظيمها، و«رؤية المملكة 2030»، داعية المواطنين والمقيمين إلى التعاون معها، والإبلاغ عن أي شبهة فساد، من خلال القنوات التي وفرتها الهيئة لاستقبال البلاغات، وهي «خدمة البلاغات» في الموقع الإلكتروني للهيئة، أو من طريق تطبيق «نزاهة»، أو فاكس الهيئة رقم 0112645555، أو البريد، أو البرقية، أو بالحضور الشخصي لمقر الهيئة الرئيس في مدينة الرياض أو الفروع في مناطق المملكة، ويمكن تلقي الاستفسارات عبر الهاتف المجاني للهيئة 19991.

وشكرت «نزاهة» كل من يتعاون معها من المواطنين والمقيمين في الإبلاغ عن أي شبهة فساد، ووسائل الإعلام، والجهات التي تتعاون معها لتحقيق أهداف الهيئة في مجال حماية النزاهة ومكافحة الفساد المالي والإداري بشتى أشكاله وصوره لتحقيق مبدأ تكامل الأدوار في سبيل مكافحة الفساد.

آل معينا: المرأة المعيلة تمثل 28% من المجتمع وواجب الشوري

دعمنها

ثلاثة أصوات تحول دون إنشاء حضانات للأطفال في الجهات الحكومية

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 14 جماد ثاني 1440هـ - 19 فبراير 2019م

<http://www.alriyadh.com/1738671>

الرياض - عبدالسلام البلوي

حالت ثلاثة أصوات دون فوز توصية عضو الشورى لينه خالد آل معينا والتي طالبت وزارة الخدمة بتبني مبادرة دعم المرأة العاملة بإنشاء حضانات في الجهات الحكومية أسوة بمبادرة (قرة) في وزارة العمل والتنمية الاجتماعية، وبينت لجنة الإدارة بجامعة الشورى التي عقدت اليوم الاثنين بأن التوصية متحققة بصدر قرار مجلس الوزراء في ربيع الثاني عام 1437 الذي يؤكد على اختصاص وزارة التعليم بكل ما يتعلق بشؤون رياض الأطفال في المملكة للفئة العمرية من ثلاث إلى ست سنوات، ويشمل ذلك إصدار التراخيص اللازمة لمزاولة النشاط ومتابعته والإشراف عليه، كما تختص الوزارة بكل ما يتعلق بشؤون حضانات الفئة من شهر إلى ثلاثة سنوات، ونص قرار مجلس الوزراء أن على الجهات الحكومية والخاصة التي تقدم خدمات بمجال رياض الأطفال والحضانات دون موافقة وزارة التعليم مراجعة الوزارة للتصحيح أو ضاعها.

من جهتها أبدت عضو الشورى آل معينا وجهة نظرها بشأن عدم قبول اللجنة لتوصيتها وقالت "طالبتني أن تقوم الخدمة المدنية بإنشاء حضانات في الجهات الحكومية" وأضافت: رفضت اللجنة التوصية بوصفها متحققة استناداً على أنها من اختصاص وزارة التعليم ما يتعلق بشؤون الحضانات في المملكة للفئة العمرية من شهر إلى 3 سنوات - أما بالنسبة لوزارة العمل والتنمية الاجتماعية وبمبادرة قرابة فإنما تشمل القطاع الخاص فقط وهي مفعلة للمنشأة التي يزيد عدد موظفاتها عن خمسين موظفة.

وأضافت آل معينا: ومع أنني اتفق مع اللجنة بأن وزارة التعليم قد تكون من اختصاصها الإنشاء والإشراف على الحضانات ولكن ليس من اختصاصها أن تجبر هذه الجهات الحكومية أن تنشأ الحضانات، لذلك أرى أن هناك حلقة مفقودة ما بين وزارة الخدمة المدنية كجهة مسؤولة عن شؤون الموظفين ووزارة التعليم كجهة إنسانية إشرافية، وقالت "يجب أن نضع بأعيننا أن المرأة السعودية المعيلة تمثل 28% من المجتمع السعودي حسب إحصائية حساب المواطن" وتابعت: وليس لكل العاملات أسر داعمة اقتصادياً مما يمكنها من الحياة وتربية الأطفال وتوفير حاجاتهم يجب مواجهة التغيرات الاقتصادية باستراتيجية تمكن المرأة العاملة بالقيام بأدوارها الاجتماعية ونخفف من وتيرة معاناتها ودعمها للتوافق ما بين عملها والاهتمام بالطفل الرضيع.

وإذا كانت 28% من السعوديات معييلات وهذا يعني - والحديث للعضو آل معينا - أنها تتولى بمفردها رعاية نفسها وأسرتها مادياً دون الاستناد إلى الزوج فقد تكون مطلقة أو أرملة أو مهجورة ، فتعمل من أجل توفير احتياجاتها هي ومن حولها، إضافة إلى أن وجود الحضانات في الجهات الحكومية في مداخل مستقلة أو أحياء قرية من المنشآة تترجمة لرؤيه المملكة من تمكين المرأة العاملة كشريك أساسى في التنمية، كما أن وجود هذه الحضانات ستشجع المرأة العاملة على الرضاعة الطبيعية والحفاظ على حق الطفل في تلقي هذا الغذاء الطبيعي والذي يعزز العلاقة الوداجانية ما بين الأم وطفليها. وختمت آل معينا مداخلتها يوم أمس بالتأكيد على أنه إذ لم نجد الحضانات والحلول لهؤلاء العاملات فالنتيجة احتمالية ترك الأطفال مع الخدمات ونسمع بين حين والأخر الكثير من التجاوزات والتي وصلت لجرائم تعرض لها أبناؤنا، وقالت بأن

علينا أن نفكر في الأم العاملة التي فعلاً لا تستطيع أن تستغني عن الوظيفة بأحد إجازة بربع الراتب لأنها محتاجة، وربما لأنها قادرة على العطاء لجوهرين الآبن والوطن في آن واحد .



ضمن توصيات للدراسة انفردت بها «الرياض» «الشورى» يقر احتساب سنوات الخدمة في تقاعد معلمات الأمية والبديلات

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 14 جماد ثانى 1440 هـ - 19 فبراير 2019م

<http://www.alriyadh.com/1738634>

صوت مجلس الشورى اليوم بالأغلبية على عدد من التوصيات وطالب وزارة الخدمة المدنية بتقديم آلية معالجة التجمد الوظيفي، وتوضيح نتائج الدراسات التي قامت بها حول إنتاجية الموظف العام، وتضمين تقريرها الم قبل برنامجاً تنفيذياً لأولوياتها فيما يتصل بقضايا الخدمة المدنية، والكشف عن ما تم إنجازه مع الجهات ذات العلاقة فيما يخص مكافحة البطالة.

ودعا الشورى في قراراته إلى دراسة احتساب سنوات الخدمة لأغراض التقاعد لجميع المعلمين والمعلمات المثبتين على وظائف رسمية، الذين سبق لهم العمل على بند محو الأمية والبديلات ومنهم المستوى والدرجة المستحقة لهم بما يعادل سنوات خدمتهم السابقة قبل التثبيت، وهي التوصية التي قدمتها العضو إقبال درندري واشتركت معها العضو أسماء الزهراني، وتضمنت أيضاً ما تقدم به العضو عبدالله العجاجي، كما طالب المجلس وزارة الخدمة المدنية بدراسة آلية وعناصر تقييم الأداء بما يتوافق مع الممارسات العالمية المميزة في الخدمة المدنية، وقد أخذ بمضمون توصية للعضو عالية الدلهوي.

وأكيد مجلس الشورى على الخدمة المدنية التحقق من التزام الجهات الحكومية والمؤسسات العامة بالدليل الإرشادي لتهيئة الموظفين الجدد للعمل، وهي توصية للعضو عبدالله الخالدي، وطالب الوزارة تضمين تقريرها القادر ما تم إنجازه في مبادرة تمكين المرأة وتعزيز دورها القيادي في وزارة الخدمة المدنية ضمن مشروعها "تحقيق التوازن بين الجنسين" و"تمكين القيادات النسائية" خاصة في المناصب القيادية العليا التي طرحتها الوزارة ضمن برنامجها للتحول الوطني، وهي توصية اشتركت فيها الأعضاء لينا آل معينا وموضي الخلف، وقدموا إحصائيات لدعهما، فنسبة 1,5٪ من يشغلن مناصب قيادية في القطاع الحكومي ضعيفة جداً، مع الإمكانيات المتميزة للمرأة في أداء عملها، إضافة إلى أن الوزارة نفسها، أعلنت ضمن برامجها للتحول، مشروعين لتمكين القيادات النسائية ولتحقيق التوازن بين الجنسين ولم يقدم التقرير ما تم إنجازه في هذا الجانب.

وأخذ المجلس بمضمون توصية للعضو محمد الجرباء ودعا الوزارة إلى العمل على إعادة تنفيذ الأمر السامي الذي قضى بتتكليف الوزارة بتوحيد سالم رواتب الموظفين في جميع الوزارات والهيئات الحكومية، والرفع للمقام السامي، وأيّدَّ مضمون توصية للعضو فيصل الفاضل وشدد على إجراء دراسة شاملة بشأن ضوابط استقطاب الكفاءات المتميزة وضوابط الاستعانة بالوكالء والوكلا المساعدين من حيث شروطها ومزاياها والإعلان عنها بما يضمن الشفافية والعدالة والجودة.



«التفتيش القضائي» يجري 40 جولة على المحاكم

المصدر: جريدة المدينة الثلاثاء 14 جماد ثانى 1440هـ - 19 فبراير 2019م

<https://www.al-madina.com/article/615892>

المدينة - الرياض

أجرى التفتيش القضائي بال مجلس الأعلى للقضاء 40 جولة تفتيشية خلال الشهر الماضي، شملت محاكم الدرجة الأولى والاستئناف، وقف خلالها المفتشون القضائيون على سير العمل، ومراقبة الأداء والجودة. وتأتي الجولات التفتيشية وفق الخطة المعتمدة من رئيس المجلس الأعلى للقضاء د.وليد الصمعاني خلال العام الجاري وهي القيام بجولات تفتيشية لمحاكم المدن والمحافظات لا تقل عن 30 جولة في الشهر.

وأكَّد رئيس التفتيش القضائي إبراهيم بن زيد المانع، أن هذه الجولات تأتي بعد صدور توجيهات من رئيس المجلس الأعلى للقضاء، تقضي بمتابعة جودة الأداء وانضباط المحاكم والرقابة على المخرجات القضائية، إضافة إلى إجراءات الرقابة الإلكترونية التي يقوم بها التفتيش القضائي على عموم المحاكم، وذلك وفق خطة زمنية م دروسة ترفع فيها التقارير واللاحظات لمعالجتها بعد دراستها من الإدارات المختصة في المجلس. وأوضح المانع أن إدارة التفتيش القضائي ستقوم بدورها الرقابي على المحاكم والعاملين فيها ، مع استقبال الملاحظات والشكوى عبر البريد الإلكتروني ac_jiscj.gov.sa أو عبر الفاكس 0112884048.



«السجون» لـ «عكاظ»: إطلاق خدمة لزيارة السجناء عبر «أبشر»

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 14 جماد ثانى 1440هـ - 19 فبراير 2019م

<https://www.okaz.com.sa/article/1706808>

عبدالكريم الزيابي (@r777aa) (الطايف)

كشف المتحدث باسم المديرية العامة للسجون العميد الدكتور أيوب بن نحيت إطلاق منصة «أبشر» خدمة جديدة لحجز مواعيد زيارة السجناء، موضحاً أن خدمة "حجز موعد لزيارة سجين" هي من الخدمات الإلكترونية التي قدمتها المديرية عبر منصة «أبشر» لتسهيل إجراءات المستفيدين الراغبين في زيارة نزيل قريب لهم.

ولفت خلال حديثه لـ«عكاظ» إلى أن المديرية العامة للسجون قدمت خدمة "حجز موعد لزيارة سجين" حرصاً منها على أن تكون هذه الخدمة نوعية، حيث يقوم المستفيد بالدخول إلى حسابه عبر منصة «أبشر» و اختيار أيقونة المديرية العامة للسجون ويكمِّل إجراءات الطلب، ويُشترط في هذه الخدمة أن يكون الزائر للنزيل قريباً من الدرجة الأولى حتى يستفيد من هذه الخدمة، وتتيح أيضاً للمستفيدين تحديد التاريخ والوقت الذي يرغب فيه بزيارة النزيل، كما أنها متاحة للرجال والنساء السعوديين وغير السعوديين في جميع سجون المملكة.

وقال: «جميع هذه الجهود المبذولة تهدف لتحقيق راحة النزلاء والتزيارات وأسرهم، وهي تأتي تنفيذاً للتوجيهات السديدة من وزير الداخلية، وبمتابعة مستمرة من قبل مدير عام السجون لمواكبة التحول التقني على الصعيد العام بالمملكة العربية السعودية».

تعيين أول سيدة في منصب قيادي بأمانة عسير

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 14 جماد ثانى 1440 هـ - 19 فبراير 2019

<https://www.okaz.com.sa/article/1706835>

خالد آل مریح (@Abowajan)

أصدر أمين منطقة عسير الدكتور وليد الحميدي قراراً يقضى بتعيين أشواق بنت حسين القحطاني مديرأً للتدريب والتطوير بأمانة منطقة عسير، وذلك في أول منصب قيادي تشغله امرأة سعودية في أمانة منطقة عسير والبلديات التابعة لها، ضمن خطة تهدف إلى تطوير العمل البلدي بالأمانة وتحقيقاً لرؤية 2030. وأكد الدكتور الحميدي أن ذلك انطلاقاً من مبدأ استقطاب الكفاءات الإدارية في إنجاز أعمال الإدارة وتحقيق رؤية المملكة 2030 بأهمية مشاركة الغنسر النسائي في تولي المناصب القيادية. يذكر أنه تم تكوين فريق نسائي مختص في هذه الإدارة لمتابعة كافة الجوانب التربوية والتطويرية في أمانة منطقة عسير والبلديات التابعة لها.



موظفو "بند الأجور" بين مطرقة إنكار وزارة وسدان حلم التثبيت الملف يعود إلى المشهد والحلم يتبدّل مجدداً بعد تصريحات "الحمدان"

المصدر: جريدة سبق الثلاثاء 14 جماد ثانى 1440 هـ - 19 فبراير 2019

<https://sabq.org/g9Gfsv>

قاسم الخبراني - الرياض

تبعد حلم موظفي بند الأجور في التثبيت مجدداً بعد التصريح الذي أدلّى به وزير الخدمة المدنية سليمان الحمدان، والذي بين فيه بأن توظيفهم يعتبر مخالفًا للتوجيهات السامية، وهو ما أثار حالة من الغضب في أوساطهم. حيث الوزير "الحمدان" عن موظفي بند الأجور ليس الأول بل سبقه الوزير السابق عبد الرحمن البراك، حين بين هو الآخر في تصريحات له تناولتها "سبق" قبل خمسة أعوام، أن التعيين على وظائف لائحتي المستخدمين والبنود لمن لم يتم تثبيتهم، تم بشكل مخالف للنظام. ولفت "البراك" وقتها، إلى أن شغل وظائف البنود تم من قبل الجهات الحكومية منفردة ولا يتبع أسلوب شغلها في الغالب مبدأ تكافؤ الفرص بين جميع المواطنين. وكانت اللجنة المشكلة من قبل وزارة الخدمة المدنية ووزارة المالية والجهات المعنية لتنفيذ الأوامر السامية لتثبيت موظفي البنود، قد نتج عنها تثبيت ما يزيد على (300.000) بحسب حديث البراك.

رفض الاعتراف بموظفي هذا البند من قبل مسؤولي وزارة الخدمة المدنية دفع عدداً منهم للمطالبة بتثبيتهم أسوة بزملائهم من كانوا على بند الأجر وبينوا أنه صدر الأمر الملكي الكريم الأول رقم 8422 / م ب تاريخ 25 / 6 / 1426هـ، وكان صريحاً واضحاً، والذي يقضي بتثبيت موظفي وموظفات البنود (العقود) دون استثناء، فلم يتم تثبيت الجميع، بل قام بعض المسؤولين بتحويل موظفين وموظفات من بند إلى بند آخر؛ من أجل أن يشملهم التثبيت وفعلاً شملهم." تصريح وزير الخدمة المدنية سليمان الحمدان عن موظفي بند الأجر - قوله: لا أعرف إن كان يوجد موظفون على هذا البند حالياً وإن وجد فهذا مخالف للتوجيهات السامية. أعاد الملف للمشهد مجدداً وأثار استياء الكثير من هم على هذا البند مطالبين بسرعة معالجته وإلهاقهم بغيرهم من زملائهم ومن تم تثبيتهم.



هل غرامات التستر التجاري كافية ورادعة؟

المصدر: جريدة الاقتصادية الثلاثاء 14 جماد ثاني 1439هـ - 19 فبراير 2019
http://www.aleqt.com/2019/02/18/article_1544746.html

عبد الحميد العمري

كشفت وزارة التجارة والاستثمار خلال الأسبوع الماضي، عن أن حجم التستر التجاري في السعودية يراوح وفقاً للتقديرات بين 300 و 400 مليار ريال سنوياً في جميع القطاعات، وأن قيمة الغرامات التي تم فرضها على المستربين ووردت للوزارة من المحاكم خلال عامي 2017 و 2018 بلغت نحو 10.5 مليون ريال، ولا تشمل تلك القيمة للغرامات قيمة التشهير في الصحف المحلية بعد صدور الأحكام القضائية من المحاكم المختصة في هذه القضايا، ووفقاً لبيان الوزارة يتنتظر أن يتم الإعلان عن تفاصيل البرنامج الوطني لمكافحة التستر التجاري قريباً.

وهو البرنامج - إحدى مبادرات برنامج التحول الوطني 2020 - الذي يستهدف تمكين المواطنين من التملك وممارسة الأعمال في مختلف القطاعات التجارية والاستثمارية، وتهيئة الظروف المناسبة، وتقديم الدعم والمساندة لهم، وإتاحة حلول تمويلية مختلفة وميسرة، كما سيلزم البرنامج المنتشرات التجارية بتطبيق الحلول التقنية، ما يسهم في تنظيم التعاملات المالية، ويحد من خروج الأموال بطريقة تضر بالاقتصاد السعودي. ويهدف إلى إيجاد حلول لمكافحة التستر التجاري من خلال تطوير الأنظمة والتشريعات، وتكثيف الرقابة، وتعزيز التوعية، بتوحيد جهود عشر جهات حكومية (وزارات التجارة والاستثمار، والداخلية، والعمل والتنمية الاجتماعية، والشؤون البلدية والقروية، والهيئات العامة للمنشآت الصغيرة والمتوسطة، والزكاة والدخل، والاستثمار، ومؤسسة النقد، ومجلس الجمعيات التعاونية، وبنك التنمية). وحسب بيان التجارة، فقد تم تشكيل لجنة تنفيذية للبرنامج لمكافحة التستر، وتحديد مهام كل جهة. وتصل العقوبات في قضايا التستر التجاري إلى السجن لمدة سنتين وغرامة تصل إلى مليون ريال للمخالف الواحد، وإبعاد غير السعوديين عن المملكة وعدم عودتهم إليها، إضافة إلى التشهير باسماء المخالفين في الصحف المحلية على نفقهم الخاصة بعد صدور الحكم القضائي وتحصيل مبالغ إعلانات التشهير، وفرض العقوبات الأخرى المتضمنة إغلاق النشاط وتصفيته وشطب السجل التجاري والمنع من ممارسة النشاط التجاري.

بالنظر إلى التقديرات الكبيرة والمقابلة جداً، التي وصلت إليه بخصوص حجم التستر التجاري في اقتصادنا (300 إلى 400 مليار ريال)، أي ما نسبته 21 في المائة من إجمالي الناتج المحلي غير النفطي، ثم تصطدم بمفاجأة تدني الغرامات والعقوبات تجاه المتورطين في ارتكاب تلك الجريمة بحق الاقتصاد الوطني والمجتمع، أنها لم تتجاوز 10.5 مليون ريال كمجموع خال عامين متتالين (0.003 في المائة من الحجم المقدر للتستر التجاري)، ما يؤكد في حقيقته أن الطريق إلى التورط في أي شكل من أشكال التستر التجاري مفتوح أكثر من كونه مسدوداً.

وحيث الحديث عن المطالبة بإيقاع أقصى العقوبات والغرامات على المتورطين في جريمة التستر التجاري، وليس الهدف منه هنا هو الانتقام فقط من أولئك المتورطين، بقدر ما أنه يستهدف بالدرجة الأولى وضع أعلى درجات الحماية والوقاية لمقدرات الاقتصاد الوطني والمجتمع، إنها الأولوية الكبرى للمطالبة باتخاذ أقوى التدابير والإجراءات والعقوبات المحاربة للتستر التجاري، وأهم الشروط الازمة للوقاية مبكراً من تفاقم أشكاله وتغلغلها اقتصادياً واجتماعياً، ولهذا يجب أن يكون

الردع المبكر أقوى مما سيفسره أصحاب النوايا الإجرامية في هذا الشأن، على أنه تساهل وعدم جدية في تجريم هذه الأفة الخطيرة.

إنها مطالب مشروعة جداً، تستند إلى الضرورة القصوى للتعرف على حقيقة الآثار والنتائج المدمرة للتنستر التجارى، التي يأتي منها للذكر على سبيل المثال لا الحصر: (1) حرمان مقدرات الاقتصاد الوطنى من إيجاد الوظائف للمواطنين، وتسببها في زيادة معدلات البطالة. (2) زيادة التسرب الاقتصادي والمالي للخارج، عدا أنها تعد من أخطر مهددات معايير الجودة، ومستوى الإنتاجية داخل الاقتصاد، ومن ثم إضعاف النمو الاقتصادي وزعزعة مستويات التنمية. (3) (اتفاق دورها الأشد ضرراً تجاه محاربة رؤوس الأموال الوطنية وتحديداً الصغيرة والمتوسطة منها، وتضييق الخناق على المدخلات الوطنية، وتقليل الفرص وال المجالات الاستثمارية المتاحة والمطلوبة لتحول إلى استثمارات يتم توظيفها في خدمة الاقتصاد والوطن. (4) زيادة معدلات الفقر بين أفراد المجتمع بسبب انعدام التوظيف. (5) زيادة عمليات التستر التجارى وما يتبعها بالضرورة من ناقم أشكال الغش والتسلیس، وامتداد أخطارها الكبيرة إلى ما يهدى مختلف جوانب الصحة والبيئة. (6) هذا عدا آثاره الاجتماعية الأخرى السلبية، حينما تتحقق الآثار الاقتصادية والمالية السلبية السالفة الذكر، فلا شك أنه يتبعها كثیر من الآثار السلبية اجتماعية.

ختاماً؛ لا بد أن ترتفق العقوبات والغرامات المفروضة على جرائم التستر التجارى، إلى المستوى الذي يعادل ما جمعته من مكاسب غير مشروعة، وهو المستوى الذي تسببت من خلاله في إهلاك الزرع والنسل، وامتد ضرره الخطير إلى مقدرات البلد والعباد بغير وجه حق، وليس مقبولاً بأي حال من الأحوال أن نظن أن فرض غرامات ببضعة آلاف من الريالات، مقابل حصاد عشرات أو مئات الملايين من الريالات من المتورطين، سيكون كافياً وراغعاً لكل من تسول أو سولت له نفسه ارتكاب مثل هذه الجرائم، وهو الأمر الذي لا حاجة إلى إثبات صخامة خلله وعدم استقامته، بل لا يمكن حتى مقارنته بغرامة قطع إشارة مرور، رغم أنه ثبت للجميع أن المخاطر الكبيرة جداً للتنستر التجارى لا تقارن بمخاطر قطع إشارة أحد التقاطعات.

إننا نتطلع جميعاً إلى البرنامج الوطني الجديد لمكافحة التستر التجارى، الذي تم إقراره أخيراً من الجهات العليا، أن يتضمن العقوبات والغرامات الكافية والرادعة، التي ترتفق إلى توفير الحماية والصيانة الكاملتين لمقدرات البلد والعباد، وتتوافق فيها الاحتياطات اللازمة للتصدي مبكراً لأية نوايا محتملة باختراق اقتصادنا الوطني ومجتمعنا، وأن تصل بضراوة جزاءاتها إلى هدم الكيانات القائمة في أسسها ونشاطاتها على آفة التستر التجارى خلال الفترة الراهنة، وهي الكيانات التي تصاعدت تقديراتها حسبما أوضحت وزارة التجارة إلى نحو 400 مليار ريال.

إننا باختصار شديد جداً، بحاجة ماسة إلى برنامج قوي يردع كل من تسول له نفسه ارتكاب جريمة التستر التجارى، وفي الوقت ذاته يخوف المتورطين الآن فيها، ليأتوا مذعنين مقربين بجرائمهم، بعد فتح مهلة زمنية محددة لهم، تكون فيها العقوبات أقل مما لو تمت مداهنتهم وكشفهم. والله ولي التوفيق.

«النيابة العامة» و «هيئة الترفيه»

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء 14 جماد ثانى 1439هـ - 18 فبراير 2019م

<http://www.alhayat.com/article/4622135>

على القاسمي

يبعد أن الحاجة للشراكة الدائمة بين جهاز النيابة العامة وهيئة الترفيه ستكون حاجة ماسة، ولا بد أن تكون هذه الشراكة في المربع الآخر شراكة في قمة توهجها - على الأقل - في مرحلة تحول وتغير وانتقال، الميدان ي Finch عن حالات تناولها أفراد المجتمع معتقدين أن هيئة الترفيه راضية عنها كل الرضا فيما هي أخطاء يمكن لها أن تحدث كما هو شأن أخطاء أخرى في أماكن وأجهزة متعددة، هذه الأخطاء حدث وأن مسّت شريحة اجتماعية معينة أو ربما تجاوزت خطوطاً كان من الواجب التوقف عندها، ما رفع سقف النقد ومساحات التخوف وعزز لدى جزء من الرأي أن هيئة الترفيه حضرت بما لا يجب أن تحضر به، وأرادت تعكير الجو العام ولئن عنق القناعات والأعمال، وأنها تتحدى متابعين لا يقبلون بتاتاً أن تمس مفاهيم معينة لديهم وألا تلامس مبادئ لم يكن من السهل المساس بها، لست هنا بصدّر سرد أو شرح المقاطع أو اللقطات التي حسبت على هيئة الترفيه وكانت بمثابة فرصة سانحة لأن تكون هيئة الترفيه على طبق ساخن من الهجوم العلني وتنقى الشوك والتهم والدعوات حتى جاء تدخل النائب العام كخطوة منتظرة للغاضبين والرافضين في التصدي لما كان مصدر الإزعاج والتوتر والاستياء.

لا يمكن قبول الخطأ ولا بديل من المفردات له، فيظل خطأ ومن اللازم تصحيحة والعمل على تلافيه مستقبلاً ومحاسبة من أسهم في نشوء هذا الخطأ أو ارتکابه، وبالذات حينما يكون مджأً بسلوكيات مرفوضة وإسقاطات نحن في غنى عنها ولا معنى لتقديمها تحت مظلة جهاز رسمي وبذرية تقديم عمل مختلف متميز، سواءً أكان من رصيد الترفيه وأجناداته أم مزّر جهلاً على عناوين السخرية والنكتة والفكاهة، فهي المحصلة النهائية لا يصح ولا ينطوي أن تحاول الضرب على مفاصل معينة وتنثر الرأي العام فيما أن المساحة مفتوحة متاحة لعمل ما هو أجمل وأدق وأفضل وبما يحقق الهدف من طموح ترفيهي أو تنوع وإثراء معرفي.

يلزم هيئة الترفيه في القادم من الأيام أن تتبع بدقة كل ما ينسب لها، وما يثار من المقاطعين معها أو التأثيرين عليها بسبب أو من دون سبب، لن يكون صحتها حلاً على الإطلاق، وإن حضرت النيابة العامة في عدد من المثير والغريب، لكن حديث الهيئة عن نفسها حديث هام ويحمل دلالات في سرعة متابعتها وملاحظتها وأنها جهاز يلاحق ويعرف بالخطأ ويملك شجاعة أن يقول الجمل المفيدة في التقويم السريع والحااسم، مشوار الهيئة وللمرة الأولى لن يكون محاطاً بالورود وعبارات الرضا الشعبي، بل إن درجة الرصد لما تقدمه الهيئة أصبح أكثر وأكبر، وسيظل مربكاً أن ترعى هيئتنا حديثة الولادة أنشطة أو فعاليات ويلتفت منها ما يمثل خروجاً عن النص فيكون المحتجون في انتظار تدخل النائب العام فيما يتوقع العقلاء أن هيئتنا ستضبط وتنكتب وتشرح بذكاء ماذَا حدث ولمذا؟

كاريكاتير

الحياة
AL-HAYAT

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء
14 جماد ثانى 1440 هـ - 19
فبراير 2019 م

<http://www.alhayat.com/article/4622137>



الإلكترونية
الاقتصادية www.aleqt.com

المصدر: جريدة الاقتصادية
الثلاثاء 14 جماد ثانى 1439 هـ -
19 فبراير 2019 م

http://www.aleqt.com/2019/02/19/article_1545156.html

